

المادة ٢١

بعد نفاذ الاتفاق

(أ) يبدأ نفاذ هذا الاتفاق بمجرد إقراره من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة والمقر العام للمنظمة.

(ب) دون الإخلال بحكم الفقرة (أ) من هذه المادة . يطبق هذا الاتفاق مؤقتاً حيثياً يعتمد من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بتفويض من الجمعية العامة ، ومن مجلس التنمية الصناعية للمنظمة ، بتفويض من المقر العام للمنظمة .

١٨١/٤٠ - مشاكل الأغذية والزراعة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى الإعلان وبرنامج العمل المتعلّقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد والواردين في قرارها ٣٢٠١ (د إ - ٦) و ٣٢٠٢ (د إ - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، وإلى ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الوارد في قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، وإلى القرار ٣٣٦٢ (د إ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، وإلى الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث الوارد في مرفق قرارها ٥٦/٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،

وإذ تؤكد من جديد الإعلان العالمي لاستصالح الجروح وسوء التغذية الذي اعتمدته مؤتمر الأغذية العالمي^(٢٣) ، وإلى برنامج العمل الذي اعتمدته المقر العالى للإصلاح الزراعى والتنمية الريفية^(٢٤) .

وإذ تشدد على الحاجة الملحة إلى إبقاء قضايا الأغذية في محور الاهتمام العالمي .

وإذ تشدد أيضاً على الحاجة العاجلة إلى أن يتخذ المجتمع الدولي إجراءات ذات عزم في إطار جهوده الإنمائية من أجل القضاء - ضمن جملة أمور - على الفقر والجوع وسوء التغذية ووفيات الأطفال .

(٢٣) تقرير مؤتمر الأغذية العالمي ، روما ، ٥ - ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ٣ A. 75. II. A. 3) ، الفصل الأول .
(٢٤) انظر: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، تقرير المقر العالى للإصلاح الزراعى والتنمية الريفية ، روما ، ١٢ - ٢٠ تموز/يوليه ١٩٧٩ (WCARRD/REP) الجزء الأول .

(ج) توافق المنظمة على أن تأخذ ، على قدر ما يمكن ذلك عملياً ومتناهياً ، بما توصي به الأمم المتحدة من الممارسات والسلوك الموحدة .

(د) تتم الموافقة على الترتيبات التي تعقد بين الأمم المتحدة والمنظمة في المجال المالي وب مجال الميزانية ، وذلك وفقاً للصك الأساسي لكل منها .

(هـ) يشاور المدير العام للمنظمة مع الأمين العام للأمم المتحدة عند إعداد ميزانية المنظمة ، بهدف تحقيق أقصى قدر ممكن عملياً من البال في طرق عرض ميزانيات الأمم المتحدة والوكالات الدائمة في منظمة الأمم المتحدة ، على وجه يسمح ب توفير أساس للمقارنة بين مختلف الميزانيات .

(و) توافق المنظمة على أن تحيل ميزانياتها المقررة إلى الأمم المتحدة ، في موعد لا يتجاوز موعد إرسال الميزانيات المذكورة إلى أعضاء المنظمة ، لتمكن الجمعية العامة للأمم المتحدة من النظر فيها وتقديم توصيات بشأنها . وفقاً للفقرة ٣ من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة .

(ز) يحق لممثل المنظمة أن يشاركوا في أي وقت ، ودون تصويت ، في مداولات الجمعية العامة أو أي لجنة تتشكلها ، وذلك عند النظر في ميزانية المنظمة أو في مسائل إدارية أو مالية عامة تمس المنظمة .

المادة ١٨

وثائق السفر الصادرة عن الأمم المتحدة

يحق لموظفي المنظمة الرسميين ، طبقاً لما يعقده الأمين العام للأمم المتحدة من اتفاقيات خاصة مع المدير العام للمنظمة ، استخدام وثائق السفر التي تصدرها الأمم المتحدة .

المادة ١٩

تنفيذ الاتفاق

للأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام للمنظمة أن يعهد ، من أجل تنفيذ هذا الاتفاق ، ما يعد مستصوبأً من اتفاقيات التكميلية .

المادة ٢٠

التعديل والتنقيح

يمجوز تعديل هذا الاتفاق أو تنقيحه بالاتفاق بين الأمم المتحدة والمنظمة : وأي تعديل أو تنقيح من هذا القبيل يتفق عليه بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة وبمجلس التنمية الصناعية للمنظمة يبدأ نفاذة بمجرد إقراره من الجمعية العامة للأمم المتحدة والمقر العالى للمنظمة .

٤ - تؤكد أن الغذاء يمثل عنصراً أساسياً في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للعالم ، ولذلك ينبغي لجميع الحكومات أن توليه أعلى أولوية عندما تحدد الإعراب عن إخلاصها لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده بمناسبة الذكرى السنوية الأربعين لإنشاء الأمم المتحدة ولللتزام المأخذون في مؤتمر الأغذية العالمي بالقضاء على الجوع وسوء التغذية :

٥ - تؤكد من جديد أنه ينبغي اتخاذ تدابير عاجلة لزيادة إنتاج الأغذية ، فهذه الزيادة هي أحد أهم العناصر في تلبية الاحتياجات الغذائية للبلدان النامية : وأنه ينبغي ، في هذا الصدد ،مواصلة الجهود المستمرة على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية : كما ينبغي أن تؤدي الاستراتيجيات والخطط والبرامج الغذائية الوطنية للبلدان النامية دوراً رئيسياً في عملية تقرير الأولويات وفي تسيير التمويل الوطني والدولي وفي تطبيق التكنولوجيا وتنمية الموارد البشرية من أجل تعزيز إنتاج الأغذية وزيادة الاعتماد الوطني على الذات في البلدان النامية :

٦ - ترحب بالجهود الإيجابية للبلدان النامية من أجل تنمية إنتاجها الغذائي والزراعي وتدعى المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم الفعال لهذه الجهود :

٧ - تؤكد على الحاجة إلى إيلاء الاهتمام على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي لتسليم الأغذية في وقت مناسب إلى المحتجزين للمساعدة ، لاسيما في البلدان الأفريقية ، وعلى ضرورة مساعدة البلدان المتلقية في تنمية وتعزيز طاقتها السوقية وطاقات النقل والطاقات الإدارية لديها ، فضلاً عن شبكات التوزيع الداخلية ، وأن تعمل برامج المعونة الغذائية الطارئة ، متى أمكن ، على الحصول على الإمدادات من داخل المنطقة :

٨ - تدعى المجتمع الدولي إلى أن يوفر ، بأقصى درجة من الاستعجال ، المدخلات السوقية الزراعية للبلدان الأفريقية التي أضيرت من الجفاف والمجاعة ، وأن يوفى باحتياجات المعونة التي لم يتم الوفاء بها بهذه البلدان :

٩ - تلاحظ مع بالغ القلق الهبوط الكبير في أسعار الأسواق الدولية للسلع الزراعية الأساسية خلال السنوات الخمس الأخيرة ، الذي ترك ، باقترانه مع التدهور في معدلات التبادل التجاري بالنسبة للبلدان المصدرة لهذه السلع ، أثراً خطيراً بصفة خاصة على البلدان النامية ، وتدعو في هذا الصدد إلى اتخاذ تدابير مناسبة للتغلب على قيود العملات الأجنبية ، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تنويع وزيادة حصيلة الصادرات ، وإلىبذل جهود متواصلة لعقد اتفاقيات وترتيبات فيما يتعلق بالسلع ، حسب الاقتضاء ، ولاسيما في إطار البرنامج المتكامل للسلع الأساسية .

وإذ تؤكد من جديد الإعلان المتعلق بالحالة الاقتصادية المرجحة في إفريقيا الذي اعتمدته الجمعية العامة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤^(٢٥) ،

وإذ تؤكد من جديد أن النظر في مشاكل الأغذية والزراعة في البلدان النامية ينبغي أن يكون على نحو شامل وفي أبعادها المختلفة . ومن منظورها الفوري والقصير الأجل والطويل الأجل .

وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى تقديم الدعم الدولي المتواصل لمجهود البلدان الأفريقية في إنعاش قطاع الأغذية والزراعة لديها وتنميته على المدى الطويل .

وإذ تؤكد من جديد أن الحق في الحصول على الغذاء هو حق من حقوق الإنسانية العالمية ينبغي أن يكفل لجميع البشر ، وتومن ، في هذا الصدد ، بالمبادرات القائلة بأنه ينبغي عدم استخدام الأغذية كأداة للضغط السياسي .

وإذ تؤكد من جديد أيضاً أن صون السلم والأمن وتعزيز التعاون الدولي في الأغذية والزراعة أمران هامان لتحسين الأحوال الاقتصادية وزيادة الأمن الغذائي .

١ - تعيد تأكيد قرارها ١٥٨/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ١٦٦/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤/١٩٨٤ المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٤ . وكذلك جميع القرارات الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالأغذية والزراعة ، وتدعو إلى تفيذهما الفوري والفعال :

٢ - ترحب بالاستنتاجات والتوصيات الواردة ، بصيغتها المعتمدة ، في تقرير مجلس الأغذية العالمي عن أعمال دورته الحادية عشرة المعقودة في باريس في الفترة من ١٠ إلى ١٣ حزيران/يونيه ١٩٨٥^(٢٦) :

٣ - ترحب أيضاً بالاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير السنوي العاشر للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها التاسعة لبرنامج الأغذية العالمي^(٢٧) وفي تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة عشرة^(٢٨) :

(٢٥) القرار ٢٩/٣٩ ، المرفق .

(٢٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ١٩ (A/40/19) ، الجزء الأول .

(٢٧) انظر : ١١٠/١٩٨٥ E. صدر التقرير السنوي بوصفه الوثيقة WFP/CFA. 19/21

(٢٨) انظر : برنامج الأغذية العالمي ، تقرير الدورة التاسعة عشرة للجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها ، روما ، ٢٠ - ٣١ أيار/مايو ١٩٨٥ (WFP/CFA. 19/22)

العمل بالنسبة للتجارة في مجال الزراعة تراعي فيها اهتمامات جميع البلدان النامية ، بما في ذلك الوصول إلى الأسواق على نحو أوسع وأيسر قابلية للتبؤ به :

١٦ - تمحث جميع البلدان على أن تبدي الإرادة السياسية اللازمة وذلك بالامتناع عن إقامة عقبات أمام الواردات الزراعية ، خاصة تلك القادمة من البلدان النامية ، وأن تسعى جميع البلدان المصدرة وخاصة البلدان المتقدمة النمو جاهدة للحد من تقديم إعانت للصادرات وما يماثل ذلك من ممارسات قد تعرقل التجارة ، وخاصة تجارة البلدان النامية :

١٧ - تلاحظ مع الارتياب الفقرة ٢ (هـ) من قرار مجلس التجارة والتنمية ٢٨٦ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ نيسان / أبريل ١٩٨٤^(٢٠) الذي قرر فيه المجلس أنه ، في الاستعراض السنوي للمشاكل الحياتية والتكييف الهيكلي ، ينبغي إيلاء الاهتمام لتعزيز مشاركة البلدان النامية في إنتاج وتجارة القطاع الزراعي - الصناعي ، وفي هذا الصدد أيضاً ، الفقرة (ز) من مقرر المجلس ٣١٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ٢٩ أذار / مارس ١٩٨٥^(٢١) الذي أوصى فيه المجلس أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بأن توفر اهتماماً خاصاً لهذه المسألة لدى إعدادها للوثائق الازمة للاستعراض السنوي للحياته والتكييف الهيكلي الذي سيقوم به مجلس التجارة والتنمية في دورته الثانية والثلاثين ، وأن توفر اهتماماً خاصاً كذلك للمصاعب التي تواجهها البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً :

١٨ - تعرف بالمساهمة الازمة للمرأة وإمكانياتها في مجال تنمية القطاعات الغذائية والزراعية وبضورها حصولها على مكافأة كافية مقابل مساهمتها في هذه القطاعات ، وتحث الحكومات على ضمان وتعزيز مشاركتها في وضع وتنفيذ السياسات والخطط والمشاريع الوطنية في مجال الأغذية والزراعة :

١٩ - تدرك أهمية تفiedad تدابير الوقاية من الماجعة ، وترحب في هذا الصدد بزيادة أنشطة النظام الشامل للمعلومات والتحذير المبكر في مجال الأغذية والزراعة التابع لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، وبالاقتراحات الرامية إلى تعزيز أنشطة هذا النظام ، وتؤكد أهمية إقامة وتحسين أنظمة وطنية وإقليمية للتحذير المبكر :

^(٢٠) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/39/15) ، المجلد الأول ، الجزء الأول ، الفرع الثاني - ألف .

^(٢١) المرجع نفسه . الدورة الأربعون ، الملحق رقم ١٥ (A/40/15) ، المجلد الأول ، الجزء الأول ، الفرع الثاني - باء .

وتوافق على مواصلة المجهود بغية تحسين فعالية المشاريع المناسبة لتشييد حصيلة الصادرات والسعى لقد اتفاق بشأن التعاون بقدر أكبر من الفعالية في السياسة الدولية للسلع الأساسية ، ولاسيما عن طريق إنفاذ الاتفاق المتعلقة بإنشاء الصندوق المشترك للسلع الأساسية في وقت مبكر^(٢٢) :

١٠ - تؤكد أن نجاح البلدان النامية في جهودها لحل مشاكلها في مجال الأغذية والزراعة يتطلب ، كعنصر رئيسي ، نمواً اقتصادياً يواجه حالياً عراقيلاً خطيرة تمثل ، في جملة أمور ، في عبء الدين الخارجي : ووفقاً لوصيات مجلس الأغذية العالمي في دورته الوزارية الحادية عشرة ، ينبغي لبرامج التسوية الرامية إلى حل مشاكل الدين أن تأخذ في الاعتبار الاحتياجات الغذائية والاجتماعية للبلدان النامية على أساس مستمر وطويل الأمد :

١١ - تؤكد على ضرورة مواصلة وتكثيف الدعم المقدم إلى البرامج والسياسات الرامية إلى زيادة إنتاج الأغذية والإنتاج الزراعي ورفع مستويات التغذية في البلدان النامية ، ولاسيما في إفريقيا وأقل البلدان نمواً ، وتحث ، في هذا الصدد ، المجتمع الدولي ، وبخاصة البلدان المتقدمة النمو ، على اتخاذ تدابير ذات عزم ، دعماً لمجهود البلدان النامية ، لزيادة تدفق الموارد . وخصوصاً التدفقات التيسيرية ، وذلك بوسائل ، في جملتها ، زيادة ما تقدمه من تبرعات للوكالات المتعددة الأطراف :

١٢ - تدعى الأطراف المعنية إلى أن تتجزء بسرعة المفاوضات المتعلقة بالتجذية الثانية للصندوق الدولي للتنمية الزراعية في ضوء الاتفاق العام الذي تحقق في الجلسة السابعة للمشاورات المتعلقة بالتجذية :

١٣ - تحث البلدان المتقدمة النمو على أن توفر للمؤسسة الإنمائية الدولية الموارد المالية الازمة بما فيها ، في جملة أمور ، التمويل التكميلي لتمكنها من تغطية أي نقص لديها ولزيادة ما تقدمه من مساعدة إلى البلدان النامية ، وخاصة في تنمية الأغذية والزراعة :

١٤ - توصي بأن يواصل المجلس الدولي للقمع استطلاع إمكانيات زيادة إيجابي الارتباطات الدنيا بموجب اتفاقية المعونة الغذائية إلى ١٠ ملايين طن :

١٥ - توصي بأن تواصل لجنة التجارة في مجال الزراعة التابعة لمجموعة الاتفاقيات العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (مجموعة « غات ») ، في حدود ولايتها ، التurgيل إلى أعلى درجة ممكنة بإحراز تقدم نحو قواعد ونظم سلوكية أشد فعالية في

(د) ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د إ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ ، بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، التي وضعت أساس النظام الاقتصادي الدولي الجديد .

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٠٤/٣٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، المتعلق باستعراض تنفيذ ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٦٣/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، الذي قررت فيه إنشاء لجنة مخصصة لاستعراض تنفيذ ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ،

١ - تحيط علماً بتقرير اللجنة المخصصة الجامعة لاستعراض تنفيذ ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية^(٢٤) ؛

٢ - تحدث جميع الدول على إجراء مزيد من الدراسة لتنفيذ ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، سهلاً بذلك في إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد ؛

٣ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٩ ، تقريراً شاملًا وتحليلياً ، بغية ضمان النظر بصورة منهجية وشاملة في تنفيذ ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية وفقاً لما تنص عليه أحكام المادة ٣٤ من الميثاق ؛

٤ - تدعوا أجهزة ومؤسسات وهيئات منظمة الأمم المتحدة إلى أن تقوم ، كل في مجال عملها ، بتسهيل تنفيذ ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية .

الجلسة العامة ١١٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

١٨٣/٤٠ - إجراءات محددة تتصل بال الحاجات والمشاكل التي تفرض بها البلدان النامية غير الساحلية
إن الجمعية العامة ،

إذ تكرر تأكيد الإجراءات المحددة التي تتصل بال الحاجات التي تفرض بها البلدان النامية غير الساحلية ، المنصوص عليها في

(٢٤) المرجع نفسه . الملحق رقم ٥٢ (A/40/52).

٢٠ - تعرب عن التقدير للتدابير التي اتخذها برنامج الأغذية العالمي لضمان تسلیم المعونة الغذائية على وجه السرعة وفي وقت مناسب ، ولوضع نظام للمعلومات من أجل القيام بنشر كافة المعلومات ذات الصلة بالمعونة الغذائية على نحو منتظم لسهيل التخطيط والتنسيق التنفيذي ؛

٢١ - تحيث المجتمع المانحين على تقديم الدعم المالي اللازم لتنفيذ برامج العمل المعتمدة من المؤتمر العالمي المعني بإدارة مصاند الأسماك وتنميتها التابع لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة^(٢٢) ؛

٢٢ - تحيث مجلس الأغذية العالمي ، في إطار ولايته ، على أن يعيّن جهوده ويزيد منها في نضاله للتغلب على الموجة ومواصلة استعراض مشاكل وقضايا السياسة الرئيسية وتقديم تقارير عنها ، وأن يواصل القيام بدور جهاز للتنسيق في مجال الأغذية ووسائل السياسة الأخرى المتعلقة بذلك في داخل منظمة الأمم المتحدة ، ويلاحظ في هذا الصدد أن المجلس عالج في تقريره إلى الجمعية العامة^(٢٣) مسألة تعزيز فعاليته وغيرها من المسائل المتعلقة ، ويعرب عنأمله في أن تتخذ التدابير الالزمة حسب الاقتضاء ، في هذا الصدد ؛

٢٣ - تشدد على الحاجة إلى تعزيز التعاون دون الإقليمي والإقليمي والأقليمي من أجل النهوض بالأمن الغذائي وتنمية الزراعة في البلدان النامية ، ويطلب ، في هذا السياق ، إلى الكيانات ذات الصلة في منظمة الأمم المتحدة أن تعمد على سبيل الأولوية إلى دعم التعاون الاقتصادي والتكنى فيما بين البلدان النامية في مجال الأغذية والزراعة .

الجلسة العامة ١١٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

١٨٢/٤٠ - ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د إ - ٦) و ٣٢٠٢ (د إ - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١

(٢٢) انظر: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة . تقرير المؤتمر العالمي المعني بإدارة مصاند الأسماك وتنميتها التابع لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، روما ، ٢٧ حزيران/يونيه - ٦ تموز/ يوليه ١٩٨٤ (رومـا - ١٩٨٤) .

(٢٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعين ، الملحق رقم ١٩ (A/40/19) .